

9866 - حكم من طلق زوجته في قلبه وليس في نيته - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

يقول في يوم من الايام وانا في صلاة الفجر في احدى الركعات شعرت في قلبي وقلت زوجتي طالق في الصلاة وهي وسوسة واتممت الصلاة ومن ذات الجهل قلت وقع الطلاق. كتبت خطاب طلاق. وقبل ان ارسله بعد كتابته كلمت ابن عمي فقال لي زوجتك لا تطلب - 00:00:00

فامسكت الخطاب عندي وما سمعت زوجتي حتى الان بالخبر وانا الان في حيرة وما كنت اقصد الطلاق ولا في نيته ولكن نطقي وكتابة ان كان جاهلا مني لانه بسبب الوسوسة. هل وقع الطلاق؟ وانا ما كانت عندي نية وجهل، فماذا افعل؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:20

اذا كان قولك هذا بالقلب وليس باللسان فلا يؤثر على زوجتك ولا على صلاتك واما اذا كان هذا القول حصل وانت تصلي قولاً باللسان فقد بطلت تلك الصلاة فعليك ان تعيدها - 00:00:39
واما الزوجة فلا تطلق بهذا ان شاء الله. نعم - 00:00:58